mroftalp htehaB ni knil muideM

0808 - حكم ما إذا حمل الأب الطفل وكان الطفل على غير طهارة؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

رسالة بعث بها مستمع يقول المرسل نون يا شين يسأل ويقول اريد ان استفسر عن الام. عندما تغسل طفلها الصغير فانه قد يلحق بها من الاذى عند غسله ويتناثر عليها من الماء الذي تغسل به عند ما تريد تطهيره - 00:00:00

ويستفسروا يحفظكم الله عن الحكم وعن حكم ما اذا حمل الاب الطفل وكان الطفل على غير طهارة جزاكم الله خيرا اذا وصلت المرأة الطفلة عن النجاسة فما اصاب بذلها او ثوبها من النجاسة - 00:00:18

تعين عليها ان تغسله واما ما اصاب ثوبها او بدنها من الماء وهو يطهر الطفل بعد ان زالت عين النجاسة انه لا ينجس واذا حمل الانسان من رجل او امرأة - 00:00:41

الطفلة في بدنه نجاسة الطفل نعم وليست ظاهرة او كانت داخل ملابسه محفوظة لا يستطيع وضعه ولا يؤثر ذلك ان شاء الله عليه. نعم - 00:00:58